

4199 - حكم شراء الهدية سواء من المهدى إليه أو من شخص

آخر - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يسأل عن حكم شراء الهدية سواء من المهدى اليه او من شخص اخر لا حرج فيها الهدية يملكه من يستقر بيده بوجه صحيح المهدى

له يملك هبتها وبيعها وامتلاكها بل الصدقة - 00:00:00

اذا تصدق على فقير بصدقة والصدقة لا تحل للغني اذا اهدى منها الفقير او باعها صح ذلك كما في حديث بريرة وقصة اللحم عندما

قال النبي الم ارى في الغربة لحما قيل انه - 00:00:28

على بريرة قال هو عليها صدقة ولنا منها هدية فلا حرج في ذلك - 00:00:49